

## وزارة الخارجية

## قرار

## وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٠٣٧ لسنة ١٩٧٠ الصادر بتاريخ ٢٠ يونيو سنة ١٩٧٠ بشأن الموافقة على الكتاب المتبادل في القاهرة بتاريخ ٨ من أبريل سنة ١٩٧٠ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الهند بشأن مد العمل بأحكام الكتاب المتبادل بينهما بتاريخ ٢ سبتمبر سنة ١٩٦٢ والنص بالتعاون في مجال تمية الطاقة الذرية واستعمالها في الأغراض السلمية ؛

## قرر :

مادة وحيدة - ينشر في الجريدة الرسمية الكتاب المتبادل في القاهرة بتاريخ ٨ من أبريل سنة ١٩٧٠ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الهند بشأن مد العمل بأحكام الكتاب المتبادل بينهما بتاريخ ٢ سبتمبر سنة ١٩٦٢ والنص بالتعاون في مجال تمية الطاقة الذرية واستعمالها في الأغراض السلمية ، ويعمل به من تاريخ ٨ أبريل سنة ١٩٧٠

محمود رياض

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٩٠ لسنة ١٩٧٠

باختتام حساب ختامى مجلس محافظة بورسعيد  
للسنة المالية ١٩٦٣/١٩٦٢

## رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ١٣٤ لسنة ١٩٦٠  
والتقوانين المعدلة له ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية الصادرة بقرار رئيس  
الجمهورية رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٩٥ لسنة ١٩٦٢ بربط ميزانية  
مجلس محافظة بورسعيد للسنة المالية ١٩٦٣/١٩٦٢ ؛

## حكومة الهند

## إدارة الطاقة الذرية

ومباي في ٨ من أبريل سنة ١٩٧٠

## السيد الدكتور الجيلى

أتشرف بالإشارة إلى الكتب المتبادلة بين رئيس لجنة الطاقة الذرية  
وزير البحث العلمى بالهند وبين رئيس مؤسسة الطاقة الذرية في الجمهورية  
العربية المتحدة بالقاهرة والتي تشكل اتفاقا بين الهند والجمهورية العربية  
المتحدة لتنمية الطاقة الذرية للاستخدام في الأغراض السلمية والتي دخل  
دور النفاذ بالنسبة للطرفين في الماسر من يوليو سنة ١٩٦٢. وطبقا للفقرة  
الخامسة من هذا الاتفاق فإنه يسرى بصفة أولية لمدة خمس سنوات ،  
ويمكن تجديده من وقت إلى آخر لاتقترت أخرى يتم تبادل الاتفاقيات طبقا  
بين الطرفين .

كما أتشرف بالافادة بأنه وفقا للاتفاق الضمى فقد اصغر الاتفاق المشار  
إليه بماليه فأتم اجدااتها مدة الخمس سنوات في الماسر من يوليو سنة ١٩٦٢  
وتتبع الآن أن يتم العمل به حتى الماسر من يوليو سنة ١٩٧٥  
ويسرى لو تمضت بتأكيد قبول حكومتكم لهذا الاتصاح .  
وتفضلوا بقبول فاتق الاحترام ما

فيكرام سلو بهاي

رئيس لجنة الطاقة الذرية

السيد الدكتور الجيلى

مدير عام مؤسسة الطاقة الذرية

الجمهورية العربية المتحدة - القاهرة

حكومة الجمهورية العربية المتحدة

القاهرة في ٨ من أبريل سنة ١٩٧٠

السيد الدكتور سلو بهاي

بالإشارة إلى كتاب سيادتكم بتاريخ ٨ أبريل سنة ١٩٧٠ بشأن الاتفاق  
المعقود بين الهند والجمهورية العربية المتحدة لتنمية الطاقة الذرية للأغراض  
السلمية ، أتشرف بأن أؤكد لسيادتكم قبول حكومتى للاقتراح الوارد فيه .  
وتفضلوا بقبول فاتق احترامى ما

الدكتور الجيلى

مدير عام مؤسسة الطاقة الذرية

إلى السيد الدكتور ف . ا . سار بهاي

رئيس لجنة الطاقة الذرية

ومباي - الهند

جدول حرف (ب) بالإيرادات المحصلة  
لمجلس محافظة بورسعيد للسنة المالية ١٩٦٣/١٩٦٢

النوع	التقدير الوارد بالميزانية	المحصل الفعل
باب ١ - الضرائب والرسوم العقارية	٣٦٠٠٠	٥٢٤١٣٣٦١
٢ - التعويض عن التعديل في الضرائب والرسوم على العقارات الميضية	١٣٤٤٠٠	—
٣ - ضريبة الملاهي	٢٢٠٠٠	٣٢٢١٠٩٦٣
٤ - رسوم السيارات	٦٠٠٠٠	٦٣١٦٥٤٦٠
٥ - الحصص والإيرادات المشتركة	١٠٠٠٠٠	١٦١٥٢٨١٠٩
٦ - إيرادات أموال المجلس والمراقب التي يديرها	١٨٥٠٠٠	١٣٨١١٥٤٣٤
٨ - ضرائب ورسوم ذات صفة محلية	٤٣٥٧٣٠	٥٥٣٨٤٧٢٩٧
٩ - ضرائب ورسوم متنوعة	٥٧٩٠٠	١٩٠٠٣٠٣٤٥
١٠ - الحصص في الضريبة على هيئة قناة السويس	٤١٠٠٠٠	—
١١ - موارد غير متكررة	١٨٣٧٠٠	٣٢٩٦٦٩٦٥٢
إعانة من ميزانية الدولة	١٥٦٥٣٥٨	١٦٤٢٢٤٧
الحملة	٢٩٩٠٠٨٨	٢٨٦٦٥٢٨٤٢٨
فائض تنفيذ ميزانية السنة المالية ١٩٦٣/٦٢	—	١٢٩٨٦٧٠٣٨
	—	٢٧٣٦٦٦١٣٩٠

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣١٧ لسنة ١٩٧٠

بالترخيص بإقامة كنيسة بقرية بهاليل الجزيرة مركز المراغة محافظة سوهاج  
رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٣٧

قرر:

مادة ١ - اتخيز لطاقمة الاقباط الأرثوذكس بإقامة كنيسة بقرية  
بهاليل الجزيرة مركز المراغة محافظة سوهاج على قطعة الأرض الموضحة  
بالرسم المرفق

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

مدراسة الجمهورية في ١٠ جاز الآخرة سنة ١٢٩٠ (١٢ أغسطس سنة ١٩٧٠)

جمال عبد الناصر

قرار:

مادة ١ - اعتماد المصروفات الفعلية لمجلس محافظة بورسعيد للسنة  
المالية ١٩٦٣/١٩٦٢ بمبلغ ٢٧٣٦٦٦١ جنها ٣٩٠ مليا ( مليونين وسبعمائة  
وستة وثلاثين ألف وسبعمائة وواحد وستين جنها وثلاثمائة وتسعين مليا )  
وفقا للجدول حرف ( أ ) المرفق

مادة ٢ - اعتماد الإيرادات الفعلية لمجلس محافظة بورسعيد للسنة  
المالية ١٩٦٣/١٩٦٢ بمبلغ ٢٧٣٦٦٦١ جنها ٣٩٠ مليا ( مليونين وسبعمائة  
وستة وثلاثين ألف وسبعمائة وواحد وستين جنها وثلاثمائة وتسعين مليا )  
وفقا للجدول حرف ( ب ) المرفق

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

مدراسة الجمهورية في ٢٤ ربيع الآخرة سنة ١٢٩٠ ( ٢٨ يونيو سنة ١٩٧٠ )

جمال عبد الناصر

جدول حرف ( أ ) بالمصروفات الفعلية

لمجلس محافظة بورسعيد للسنة المالية ١٩٦٣/١٩٦٢

بيان	الاعتداد الوارد بالميزانية	التعديلات الإضافية أو المنقولة	الاعتدادات المتصرف الفعل
باب ١ - مرتبات وأجور	١٥٨٢١٦٤	١٨٨٤٥٠	١٥٤٣٨١٣٢١٨
٢ - مصروفات طامة	٦٨٥٧٨٦	١٠٤٧٥٠	٦٥٠١٩٢٩٣٥
٣ - مصروفات استثمارية	٥٠١٧٤٨	—	٣٥٥٠١٠٢٩٤
مصروفات غير مسبقة	٢٢٠٣٩٠	٥٨١٩	٢٠٧٦٤٤٩٤٣
الحملة	٢٩٩٠٠٨٨	٣٥١٢٩	٢٧٣٦٦٦١٣٩٠